

شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع للشيخ أحمد بن عمر

الحازمي 4

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. اقدم - 00:00:00

استمداد علم اصول الفقه. مما يستمد هذا العلم على جلالته ومعرفة قدره لابد من مصادر استبداد المراد به المصادر التي يعتمد عليها

الاصوليون في دراستهم قواعد الاصولية. ما هي هذه المصادر؟ من اجل ان يعرف طالب العلم ما الذي يركز عليه من جهة -

00:00:28

التأصيل لعلم الاصول هو في نفسه تأصيل. لكنه كذلك هو فرع. اذا عرفنا انه متضمن او مرتبط على لغة العرب عرفت ان اصول الفقه

القواعد كما ذكر القرار فانها ناشئة عن احكام الالفاظ حينئذ عرفت ان - 00:00:58

اصله هو لغة العرب. فاذا لا بد من التأصيل فيما هو اصل لهذا الفن الجديد. يعني المصادر التي يعتمد عليها صينيون في دراستهم لقواعد

الاصولية. فيتوقف علم اصول الفقه على علوم. على علوم. ما هي هذه العلوم - 00:01:18

ولذلك كما سيأتي في محله ان شاء الله تعالى ان هناك من اتهم علم اصول الفقه انه علم ملتقط من عدة علوم. فما درسها حينئذ لا

يحتاج الى هذا العلم. سيأتي رد الزركشي كلامه في محله ان شاء الله تعالى. والمشهور عند المتكلمين انها ثلاثة - 00:01:38

ثلاثة علم الاول علم نساء العرب اللغة العربية هم يقدمون علم الكلام. لكن انا اقدم اللغة العربية لانها هي الاصل. اللغة العربية ثانيا علم

الكلام ويدخل تحته المنطق. وبعضهم فصل المنطق عن علم الكلام. سيأتي بحثه مفصلا من محله ان شاء الله تعالى. ثالث - 00:01:58

تصور الاحكام الشرعية. اذا هذه ثلاثة علوم يستمد منها علم اصول الفقه بما انها مصادر اللغة العربية وهي الاساس علم الكلام سيأتي

البحث فيه. ثالثا تصور الاحكام الشرعية. وزاد ابن برهان - 00:02:24

الفقه ابن برهان جرى على طريقة المتكلمين وله كتاب اسمه الوصول الى علم الاصول الوصول الى الاصول الوصول الى الاصول. زاد

ماذا؟ زاد علم الفقه. حيث قال واما اصله ومادته يعني علم اصول الفقه - 00:02:44

فاعلم ان هذا الفن يستمد من ثلاثة علوم يستمد من من ثلاثة علوم. علم اللغة وعلم الفقه وعلم الكلام. الوصول الى ان اصول الجزء

الاول صفحة ثلاثة وخمسين. ويقول الاملي واما ما منه استمداده فعلم الكلام والعربية والاحكام الشرعية - 00:03:03

واما ما منه استمداده فعلم الكلام والعربية والاحكام الشرعية. يعني تصور احكام شرعية. سيأتي مزيد على هذه لكن هذا هو عند اهل

الاصول. وهما واساسها هو لغة العرب. سنبين في هذه الجلسة ما يتعلق بي بلسان العرب من حيث الاهمية ومن حيث تعلقها اصول

الفقه - 00:03:26

حيث الحكم الشرعي الذي يترتب على تعلم هذه اللغة ونبين اجماع علماء ان اللغة العربية والعلم بها انما هو شرط في تحقق الاجتهاد.

فلا يحل الاجتهاد لاي شخص كان الا بتعلم لسان العقل - 00:03:54

فاذا كان مليا لسان العرب حينئذ حل له والاجتهاد مع بقية العلوم. وان كان خلوا عن هذا العلم او كان مقصرا فيه حينئذ لا يحل له ان

ينظر في نصوص الوحيين الا على جهة - 00:04:14

غيره من من القائمة. هذا النوع يتعين عليه التقليد. يجب عليه ان يقلد غيرهم. اذا بحثنا الليلة ان شاء الله تعالى في اللغة العربية

فنقول لا ريب ان اللغة العربية هي لغة افضل كتاب انزل - 00:04:33

لغة العربية هي لغة افضل كتاب انزل ولسان افضل نبي ارسل. من قال الله تعالى في كتابه ولقد نعلم انهم يقولون انما يعلمه بشر. لسان الذي يلحدون اليه اعجمي وهذا لسان عربي مبين. هذا لسان عربي مبين. يعني النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به ومنه قول

- 00:04:51

وتعالى انا انزلناه قرآنا عربيا. انا انزلناه اي القرآن قرآنا عربيا. لعلكم تعقلون لعلكم تعقلون. اذا بلسانكم ايها العرب نزل القرآن حينئذ لا يعقل الا لمن صار اهلا للسان العرب وقال تعالى بلسان عربي مبين قرآنا عربيا غير ذي عوج لعلهم يتقون الى غير ذلك من الايات الدالة

- 00:05:18

دل على ان القرآن انما نزل بلسان العرب. قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كتاب احكام اهل الذمة وقد انزل الله بها اي باللغة. وقد

انزل الله بها اشرف كتبه - 00:05:48

ومدحه بلسان عربي. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان لسان اهل الجنة عربي. انتهى وهذا الحديث الذي اشار اليه ابن القيم قد ضعفه بعض اهل العلم قال الالباني فيه رحمه الله تعالى في سلسلة الضعيفة موضوع اشتهر عنه السنة بعض فقهاء قد ورد حديث

ضعيف في فضل لسان العرب - 00:06:04

احب العرب لثلاث لاني عربي والقرآن عربي ولسان اهل الجنة عربي. هذا حديث كذلك مشهور قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله

تعالى في اقتضاء الصراط المستقيم قال الحافظ السلفي هذا حديث حسن - 00:06:29

هذا حديث حسن قال ابن تيمية رحمه الله تعالى فما ادري اراد حسن اسناده على طريقة المحدثين او اراد حسن متنه على الاصطلاح

العام. يعني من حيث المتن فهو حسن. وهذا جرى عليه بعض اهل الحديث. واما من حيث الصناعة فهذا حكم اخر - 00:06:47

وابن الجوزي رحمه الله تعالى ذكر هذا الحديث في الموضوعات. وقال الثعلبي لا اصل له. على كل جاءت الايات مادحة ومثنية على

قرآن بانه نزل بلسان عربي مبين فدل ذلك على شرف هذا اللسان وان لم يصح - 00:07:07

من حيث الحديث السنة النبوية حديث يدل على ذلك فلا شك ان تعلم اللغة العربية وتعليمها من اهم المهمات واولى الواجبات

على من اراد تعليم نفسه او غيره لا سيما من كان في مقتبل العمر وما ذاك الا - 00:07:27

لان اللغة العربية هي لغة هذا الدين الخالد. القرآن الكريم نزل بلغة العرب. قال تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون. وكما ان

القرآن الكريم عربي فالسنة النبوية عربية. كذلك وكلاهما عربي الالفاظ والمقاصد - 00:07:47

المعاني كلاهما اي الكتاب والسنة اي الكتاب والسنة عربي يعني عربي الالفاظ والمقاصد معاني ولاجل هذا لكوني قرآنا عربيا ولكون

السنة عربية قرر اهل العلم باتفاق ان فهم النصوص الواردة في الكتاب والسنة انما يكون حسب ما تقتضيه اللغة العربية. حسب ما -

00:08:07

تقتضيه اللغة العربية وحسب ما كان يفهمه العرب الأوائل. لان اللغة العربية كما سلفنا افضل اللغات على الاطلاق لغة القرآن ولغة سيد

النبيين محمد صلى الله عليه وسلم. قال الله تعالى له لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين - 00:08:37

اذا القرآن عربي ولسان عربي وكذلك لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. وتعلمها قال فيه الشافعي واطع هذا الفن ومؤصله الامام

الحجة في لسان العرب قال رحمه الله تعالى في الرسالة - 00:08:57

يجب على كل مسلم ان يتعلم من لسان العرب ما يبلغه جهده في اداء فرضه فيما ورد التعبد به. يجب اذا الحكم الشرعي الوجوب.

والمراد هنا الوجوب العيني. المراد به الوجوب العيني. لان الصلاة لا تصح الا - 00:09:15

بقراءة فاتحة حينئذ لابد ان يقرأ الفاتحة بلسان عربي لا يصح ترجمتها وقراءته في الصلاة كذلك الاذكار التي لا تصح الصلاة الا بها من

التكبير ونحوه حينئذ لا يأتي بها الا بالعربية فلا يصح ترجمتها. حينئذ تعين على المسلم - 00:09:35

ان يتعلم ان كان اعجميا مثلا ان يتعلم ما يقوم به دينه من قراءة الفاتحة ونحوها. اذا قول الشافعي هنا رحمه الله تعالى يجب على

كل مسلم يجب اي الوجوب العيني. اي الوجوب العيني بحيث يترتب عليه الاثم على التارك. ولذلك - 00:09:55

عمم فقال على كل مسلم اي مسلمة ان يتعلم من لسان العرب ما يبلغه جهده في اداء فرضه فيما ورد التعبد به في الصلاة من القراءة والاذكار. لانه لا يجوز بغير العربية. لا يجوز بغير العربية - [00:10:15](#)

القادر فرض عين على كل مسلم. اذا من العربية ما تعلمه فرض عين. قال ابن تيمية رحمه الله تعالى الصراط المستقيم. الجزء الاول صفحة سبع بعد المئة الثانية. وايضا فان نفس اللغة العربية من الدين - [00:10:35](#)

فان نفس اللغة العربية من الدين يعني تعلمها دين. كما انك تتعلم الصلاة وهي دين. وتتعلم الصيام وهو دين. كذلك تعلم من لغة عربية دين فان نفس اللغة العربية من الدين ومعرفتها فرض واجب معرفة اللغة - [00:10:55](#)

العربية فرض واجب فان فهم الكتاب والسنة فرض لتقرير الدليل فهم الكتاب والسنة فرض. ولا يفهم الكتاب والسنة الا بفهم اللغة العربية الا بفهم باللغة العربية حينئذ صارت اللغة وسيلة فهم نصوص الوحيين. اذا لا يتم الفهم فهم النصوص الوحيين الا - [00:11:20](#)

اللغة العربية ثم قال وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. اذا تعلم اللغة العربية واجب تعلم اللغة العربية واجب ليس بشيء مستحب يظنه الطالب انه اذا تعلم لسان العرب فيها ونعمة والا فلن - [00:11:49](#)

يضره بالعلم شيء لا. وانما يتوقف فهم الكتاب والسنة فهما صحيحا. لا تقليدا وادعاء. انما ينظر فيه بنظرة مستنبط الناظر المجتهد اذا كان ذا لسان عربي. واما اذا لم يكن كذلك حينئذ فقد اهم الة - [00:12:09](#)

في الاجتهاد. فان فهم الكتاب والسنة فرض. ولا يفهم الا بفهم اللغة العربية. وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. هذا اعظم دليل استدل به الاصوليون على وجوب تعلم اللغة العربية لمن اراد الاجتهاد في الكتاب و - [00:12:29](#)

والسنة اما المقلد فلا يجب عليه. ثم قال ابن تيمية ثم منها يعني من تعلم اللغة العربية ما هو واجب على الاعيان؟ وهو الشافعي فيما سبق اذا قوله فرض واجب هذا في الجملة. ثم هل هو فرض عين او فرض كفاية يختلف؟ يختلف - [00:12:49](#)

ما يتعين على المرء تعلمه من لسان العرب قراءة الفاتحة والتكبيرات ونحو ذلك فهذا فرض عين. وما عدا ذلك يكون فرض كفاية فرض كفاية ثم منها ما هو واجب على الاعيان - [00:13:09](#)

ومنها ما هو واجب على الكفاءة. اذا هي واجب واجب. فرض واجب. يعني لا يخرج عن الوجوب. وانما يختلف الوجوب من حيث خرج على الاعياد او على الكفاية. قال ابن تيمية رحمه الله تعالى وهذا معنى ما رواه ابو بكر ابن ابي - [00:13:23](#)

شعبة قال حدثنا عيسى ابن يونس عن ثور عن عمر ابن يزيد قال كتب عمر الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما عمر بن الخطاب اما بعد فتفقهوا في السنة وتفقهوا في العربية واعربوا القرآن فانه عربي - [00:13:43](#)

اما بعد فتفقهوا في السنة وتفقهوا في العربية واعلموا القرآن فانه عربي. وفي حديث اخر عن عمر رضي الله عنه انه قال وكلام ابن تيمية في الاقتضاء تعلموا العربية فانها من دينكم وتعلموا الفرائض فانها من دينكم - [00:14:03](#)

اذا وجه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بنسالات هذه لابي موسى امره بتعلم اللغة العربية كما امره بتعلم السنة تعلم السنة تعلم اللغة العربية. قال ابن تيمية معلقا على هذين اثره وهذا الذي امر به عمر رضي الله عنه من فقه العربية - [00:14:23](#)

وفقه الشريعة فقه العربية وفقه الشريعة. يجمع ما يحتاج اليه. يجمع ما يحتاج اليه لماذا؟ لان الدين فيه فقه اقوال واعمال الدين فيه فقه اقوال واعمال. يعني عندنا امران قول وعمل. عندنا فقه للاقوال وفقه للاعمال - [00:14:43](#)

قال ابن تيمية فقه العربية هو الطريق الى فقه اقواله. الاوامر والنواهي والعموم والخصوص والمطلق والمقيد كل هذه اقوال. فالعربية طريق الى فهم فقه اقواله. وفقه السنة هو الطريق طريق الى فقه اعماله انتهى كلامه رحمه الله تعالى. اذا دل هذا النص من شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - [00:15:09](#)

انه يرى ان اللغة العربية من الدين. جزء منهم يعني مما جاء به الشرع. ثم بين ان فهم الشريعة كلها كتابا وسنة متوقف على فهم اللغة العربية. واذا كان كذلك - [00:15:39](#)

صار التفقه في لسان العرب واجبا. ثم هذا الوجوب على نوعين كفاء وعين العين ما لا يتم عبادة شخص مسلم لا الا به وما عدا ذلك مما يتعين تعلمه على العالم حينئذ يكون فرض كفاية الا لمن اراد - [00:15:59](#)

تفسير عند بعض اهل العلم قالوا فرض عين. والاصح ان يقال بانه كل كل من اراد الاجتهاد صار في حقه فرض كفاية اذا اراد مسألة ما ان يجتهد وكانت مبنية على فقه لسان العرب صار تعلم تلك المسألة فرض عين على ذلك الشخص. وقال - [00:16:19](#)

الشاطبي رحمه الله تعالى في الموافقات الجزء الثالث خمسة وسبعين ثلاث مئة مسألة السابعة مسألة السابعة والشاطبي رحمه الله تعالى قرر ما هو اشد عند الاصوليين رحمه الله تعالى جميعا في تعلم لسان العرب وان لم يوافق على النتيجة لكن من حيث الاصل - [00:16:39](#)

هو الذي اصله غيره كما قال شيخ الاسلام وغيرهم. وهو المتكلم على علم المقاصد حينئذ يؤخذ كلامه كلهم بجملته ولا يفصل بعضه عنه عن بعضه. فما قرره من فهم مقاصد الشريعة انما مبناه على - [00:16:59](#)

على فهم لسان العرب. حينئذ لا يؤخذ الثاني ويترك الاول. قال المسألة السابعة العلوم المضافة الى القرآن تنقسم على اقسام العلوم المضافة الى القرآن تنقسم على اقسام. قسم هو كالاداة لفهمه. قسم هو - [00:17:17](#)

وكالاداة لفهمه. بمعنى انه لا يفهم القرآن الا بهذه الاداة. هذا معنى الاداة كالسكين التي يقطع بها اللحم مثلا فلا يقطع اللحم الا بالسكين حينئذ يقول السكين اداة لقطع اللحم. اذا لا يقطع اللحم الا بهذه الاداة. قال قس - [00:17:37](#)

هو كالاداة لفهمه. واستخراج ما فيه من الفوائد والمعين على معرفة مراد الله تعالى منه كعلوم اللغة العربية التي لا بد منها. كعلوم اللغة العربية التي لا بد منها وعلم القراءات والناسخ والمنسوخ وقواعد اصول الفقه وما اشبه ذلك فهذا لا - [00:17:57](#)

نظر فيه هنا يعني امر مسلم انه قسم وهو اداة لفهم الكتاب والسنة وما ذكره من لغة العرب قواعد اصول الفقه انما يعتمد فهم الكتاب والسنة على هذين علمين اعتمادا كلياً. لغة العرب - [00:18:24](#)

قواعد اصول الفقه يعتمد عليهما فهم الكتاب والسنة اعتمادا كلياً. ولكن قد يدعى فيما ليس بوسيلة له وسيلة الى فهم القرآن وانه مطلوب كطلب ما هو وسيلة بالحقيقة فان علم العربية - [00:18:44](#)

او علم الناسخ والمنسوخ وعلم الاسباب وعلم المقي والمدني وعلم القراءات وعلم اصول الفقه معلوم عند جميع العلماء انها معينة على فهم القرآن. هذه العلوم كلها معينة على فهم القرآن بمعنى ان القرآن لا يفهم بدونها. لا - [00:19:03](#)

افهموا بدونها. فمن كان خلوا منها كلها او من بعضها وهمها حينئذ لا يحل له النظر استقلالاً في الكتاب والسنة. فان علم العربية او علم الناسخ والمنسوخ وعلم الاسباب وعلم المكي والمدني وعلم القراءات وعلم - [00:19:26](#)

اصول الفقه معلوم عند جميع العلماء لا خلاف بينهم لا خلاف بينهم. بهذا تعلم ما اذكره دائماً ان التخصص الموجود الان بدعة. حادثة في الدين وليس هو مما عليه اهل العلم - [00:19:46](#)

لذلك يقول الشاطبي رحمه الله تعالى الى عهده انه معلوم عند جميع العلماء انه معينة على فهم القرآن اذا كيف يفهم القرآن دون لغة العرب؟ كيف يفهم القرآن دون معرفة المكي والمدني؟ كيف يفهم القرآن دون معرفة قواعد اصول - [00:20:00](#)

الشريعة التي تسمى باصول الفقه هذا محال هذا محال وعادة لا يمكن التوصل الى ما جعل سببا لفهم القرآن والسنة الا به. لا يمكن ان يتوصى به كما سينص عليه رحمه الله تعالى. واما غير ذلك فقد يعده بعض الناس وسيلة ايضاً - [00:20:19](#)

ولا يكون كذلك. يعني بعض العلوم قد يزيد بعض العلماء انه وسيلة لفهم الكتاب والسنة ولا يسلم له ذلك. ولا يسلم له ذلك كما تقدم في حكاية الرازي في جعل علم الهيئة وسيلا الى فهم قوله تعالى فلم ينظر الى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها - [00:20:39](#)

وما لها من فروج الاخرين. اذا هذا علم يطرح لانه لا يبنني عليه فهم الكتاب والسنة. واما ما اعده رحمه الله تعالى من العلوم السابقة روى عند جميع العلماء بلا خلاف انها مما توصل الى فهم الكتاب والسنة بل هي اداة الى فهم القرآن والسنة ومن - [00:21:00](#)

كان فاقدا لها كلها او لبعضها. حينئذ يفقد فهم الكتاب والسنة على الجادة. وان ادعى مدعي انه فهم فانما يكون مقلدا وقال ايضاً في الجزء الرابع صفحة مئة واربعة عشر. واما الثاني من المطالب - [00:21:20](#)

وهو فرض علم فرض علم يعني فرضاً فرض علم تتوقف صحة الاجتهاد عليه. يعني الاجتهاد في الشريعة في الكتاب والسنة لا يتصور الا بعلمه. الا بعلم يوصل اليه. لا بد من علم يتكى ويعتمد عليه - [00:21:37](#)

من اجل ان يصل الى استنباط الاحكام الشرعية من ادلتها التفصيلية. الذي هو علم اصول الفقه. وهو فرض علم تتوقف صحة الاجتهاد عليه. فان كان ثم علم لا يحصل الاجتهاد في الشريعة الا بالاجتهاد فيه. فهو - [00:22:00](#)

وبلا بد مضطر اليه. يعني عندنا علم لا يصح الاجتهاد في الشريعة الا اذا بلغ درجة الاجتهاد في هذا الموصل الى الاجتهاد بالشريعة. حينئذ صار الناظر في الشريعة مضطرا الى تحصيل هذا العلم - [00:22:20](#)

كانه اذا فرض كذلك بانه توقف عليه الاجتهاد لم يمكن في العادة الوصول الى درجة الاجتهاد دونه. اليس كذلك يعني اذا صار هذا العلم وسيلة الى تحصيل الاجتهاد. حينئذ لا يمكن ان يصل لا يمكن عادة ولذلك قال لم يمكن في العام - [00:22:40](#)

يعني في الموجود بين ايدي العلماء لم يمكن في العادة الوصول الى درجة الاجتهاد دونه. فلا بد من تحصيله على تمامه وهو ظاهر. الا ان هذا العلم مبهم في الجملة فيسأل عن تعيينه. ما هو هذا العلم الذي - [00:23:00](#)

وقفوا عليه الاجتهاد بحيث يفقد المرء الاجتهاد اذا فقد هذا العلم. وصار في العادة لا يمكن التوصل الى اجتهاد الا ببلوغ بدرجة الاجتهاد في هذا الفن قال رحمه الله تعالى والاقرب في العلوم - [00:23:20](#)

الى ان يكون هكذا علم اللغة العربية. علم اللغة العربية. اذا لا يمكن عادة الوصول الى درجة الاجتهاد الا بالتمكن في اللغة العربية. بل على رأيه رحمه الله تعالى وفيه شيء من النظر ان يكون مجتهدا - [00:23:37](#)

في لسان العرب كسيبويه والخليل هذا لا يسلم له وخلاف اصولي شهير في هذه المسألة. والاقرب في العلوم الى ان يكون هكذا علم اللغة العربية. ثم قال ما هو علم اللغة العربية؟ هذا مبهم مجمل. قال ولا اعني بذلك النحو وحده - [00:23:57](#)

ولا التصريف وحده ولا اللغة ولا علم المعاني ولا غير ذلك من انواع العلوم المتعلقة باللسان بل قالوا جملة علم اللسان الفاظ او معاني. يعني علم اللسان كله علم النحو - [00:24:18](#)

مع علم التصريف مع علم الاشتقاق مع علم البيان مع علم البديع مع علم المعاني كلها كل ما يتعلق بدلالات الالفاظ من حيث من حيث المعاني فاذا خلة في هذا العلم الذي جعله سلما واداة الى فهم الشريعة ولا يمكن الاجتهاد عادة الا - [00:24:37](#)

بالتمكن بل بالاجتهاد في هذا الفن. ولذلك قال لا اعني بذلك النحو وحده ولا التصريف وحده ولا اللغة يعني فقه اللغة مفردات ولا علم المعاني ولا غير ذلك من انواع العلوم المتعلقة باللسان بل المراد - [00:24:57](#)

قالوا جملة علم اللسان الفاظ او معاني. كيف تصورت؟ ثم استثنى نوعا ما ما عاد الغريب والتصريف المسمى بالفعل. يعني الذي لا يتعلق باشتقاقات الاسماء. الذي يتعلق باشتقاق الاسماء هذا لابد منه. واما الفعل فهو - [00:25:15](#)

خفوا من حيث تعلق فهم الشريعة به وما يتعلق بالشعر من حيث هو شعر كالعروض والقافية. فان هذا غير مفتقر غير مفتقر اليه غير مفتقر اليه هنا. وان كان العلم به كامالا في العلم بالعربية. اذا هذه العلوم التي استثنائها الغريب والتصريف المسمى بالفعل - [00:25:35](#)

والعروب والقافية هذا لا يحتاجه من حيث توقف الاجتهاد عليه. وانما يكون كامالا في تعلم لسان العرب. وبيان تعيين هذا العلم يعني لماذا عين او تعين صار فرضا؟ علم اللغة وجملة ما ذكره من العلوم. وبيان تعيين هذا العلم ما تقدم في كتاب المقاصد - [00:25:57](#)

من ان الشريعة عربية شريعة عربية. واذا كانت عربية يعني بلسان عربي فلا يفهمها فهمي الا من فهم اللغة العربية حق الفهم واضح هذا؟ فيه اشكال؟ هل يتردد طالب علم في معرفة اهمية لسان العرب؟ نقول هذا لا يمكن ان يتصور - [00:26:19](#)

البتان ثم قال لانهما سيان في النمط ما عدا وجوه الاعجاز. ثم قال رحمه الله تعالى قاعدة جيدة طيبة. فاذا فرضنا مبتدأ في العربية فهو مبتدأ في فهم الشريعة فاذا فرضنا مبتدأ في علم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة او متوسطا فهو - [00:26:44](#)

في فهم الشريعة والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية. فان انتهى الى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة. اذا المبتدئ في لغة العرب مبتدئ في الشريعة. والمتوسط في لغة العرب متوسط في الشريعة. فهم الشريعة - [00:27:12](#)

والمنتهي غاية في فهم لسان العرب فهو منتهي في فهم الشريعة. والله المستعان ان انتهى الى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة. فكان فهمه فيها حجة. كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء - [00:27:32](#)

الذين فهموا القرآن حجة. فمن لم يبلغ شأوهم فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم. وكل قصر لم يعد حجة. نعم. ولا كان

قوله فيها مقبولا. ثم بين بعد ذلك بكلام لا يسلم له ان - [00:27:52](#)

تعلم اللسان العربي لابد ان يكون مثل سيبويه والخليل وهذا لا يسلم له كما سيأتي بكلام غيره من الاصوليين. ثم قال في موضع اخر المقصود هنا ان القرآن نزل بلسان العرب على الجملة. فطلب فهمه انما يكون في هذا الطريق خاصة - [00:28:12](#)

قال نزل بلسان العرب. اذا لا يمكن ان يفهمه من ادعى او اراد فهمه الا بتعلم لسان العرب. لا طريق ثان البتة لان الله تعالى يقول انا انزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون. وقال تعالى لسان الذي يلحدون - [00:28:33](#)

اليه اعجمي وهذا لسان عربي مبين. الى غير ذلك مما يدل على انه عربي ولسان العرب لا انه اعجمي ولا بلسان عجب فمن اراد فهمه فمن جهة لسان العرب يفهم. ولا سبيل الى تطلب فهمه من غير هذه الجهة. اذا - [00:28:53](#)

فهم لسان فهم الشريعة التي هي الكتاب والسنة على فهم لسان العرب. وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ولا بد في تفسير القرآن والحديث من ان يعرف ما يدل على مراد الله ورسوله من الالفاظ - [00:29:13](#)

من اراد ان يفسر الحديث ان يفسر القرآن لابد من ان يعرف ما يدل على مراد الله ورسوله من الالفاظ. وكيف يفهم كلامه او يفهم كلامه. فمعرفة العربية التي خطبنا بها مما يعين على ان نفقه مراد الله ورسوله - [00:29:33](#)

بكلامه وكذلك معرفة دلالة الالفاظ على المعاني. فان عامة ضلال اهل البدع كان بهذا السبب. انظر حتى تعلق بمعتقد اهل السنة والجماعة. ولذلك فهموا الكلام مفهوم تخالف الفهم الصحيح لمفاهيم السلف - [00:29:53](#)

وكثير من الصفات لم يفهموها على وجهها وادعوا مجازا وادعوا كناية ونحو ذلك مما حرفوا به الكتاب والسنة من يتعلق باسماء الله تعالى وصفاته. ولذلك قال رحمه الله تعالى فان عامة ضلال اهل البدع كان بهذا - [00:30:13](#)

السبب وهو عدم علمهم بلسان العرب الذي يفهم به كلام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فانهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون انه دال عليه. يعني قالوا كلام يطلق - [00:30:33](#)

قاد به المعنى النفسي. قل اثبتوا هذا في لسان العرب. لن يجدوا على ذلك دليلا. حملوا قوله تعالى الرحمن على العرش اين هذا بكلام العرب؟ جهلهم بلسان العرب ادى بهم الى الوقوع في مثل هذه المزالغ. حينئذ - [00:30:53](#)

ذلك لعدم علمهم بفقهاء دلالات الالفاظ وقعوا فيما وقعوا من شيء ادعوا انه مما جاءت به لغة عربية وليس الامر كذلك. ولذلك قال رحمه الله تعالى فانهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون - [00:31:13](#)

انه دال عليه ولا يكون الامر كذلك. انتهى. وقال الزركشي رحمه الله تعالى في البحر المحيط مباحث اللغة لما شرع فيها قال وانما ذكرناها في اصول الفقه لما ذكرها في اصول الفقه؟ العلاقة التي بينها قلنا اصول الفقه - [00:31:33](#)

مما يستمد من ثلاثة علوم. منها لغة العرب. اذا لما ذكروا مباحث اللغة انما ذكروها لان هذا علم يعتمد من حيث تأصيل القواعد ومن حيث دراسة القواعد على هذا الفن. ولذلك قال رحمه الله تعالى مباحث اللغة وانما - [00:31:52](#)

في اصول الفقه لان معظم نظر الاصول في دلالات الصيام. معظم اكثر يعني ما ينظره الاصولي انما هو في دلالات الصيام. ولذلك الابن تيمية رحمه الله تعالى كلمة كذلك عزيزة وجيدة. ان من فقه لغة العرب على الوجه الحق - [00:32:12](#)

كفي كثيرا من الاقيسة التي يدعيها كثير من الفقهاء. يعني قد يستغني بذلك عن كثير من المسائل التي تعرض في كتاب قياس كتاب القياس يعتبر من اصعب الكتب التي يعتني بها الاصوليون واكثرها انما هو مبني على - [00:32:32](#)

واذا كان كذلك حينئذ اذا تشعب طالب العلم من لسان العرب خاصة فقه اللغة حينئذ يكتفي به عن كثير مما اصله في كتابه القياس. لان معظم نظر الاصول في دلالات الصيغ - [00:32:52](#)

الحقيقة والمجاز والعموم والخصوص واحكام الامر والنهي ودليل الخطاب ومفهومه وغير ذلك من المسائل المتعلقة بهذه الابواب المترابطة وراء بعض. كلها مبنية على مباحث الالفاظ. حينئذ هو بحث مركب من علمين. بحث لغوي وبحث اصول - [00:33:08](#)

فاحتاج حينئذ الى النظر في ذلك تكميلا للنظر في الاصول ونسمه بمقدمتين احدهما تعلم اللغة فرض كفاية. هذا بيان حكم تعلم اللغة وانه فرض كفاية. قال ابو حسين بن فارس تعلم علم اللغة واجب على اهل العلم لئلا يحيدوا في تأليفهم او فتياهم عن سنن الاستقراء

وكذلك الحاجة الى علم العربية العلم العربية. فان الاعراب هو الفارق بين المعاني. نعم الاعراب هو الفارق بين المعاني. الا ترى اذا قلت ما احسن زيد لم تفرق بين التعجب والاستفهام والنفي الا بالاعرام. ونازع الامام فخر الدين في - 00:33:58

الشرح المفصل في كونهما فرض كفاية. يعني نازعا ان يكون تعلم اللغة العربية للاصول فرض كفاية. وانما يرى انه فرض عين في كونهما فرض كفاية لان فرض الكفاية اذا قام به واحد سقط عن الباقيين. قال واللغة والنحو ليس كذلك. لغة والنحو - 00:34:22 ليس كذلك. بل يجب في كل عصر ان يقوم به قوم يبلغون حد التواتر. حد التواتر. لان معرفة الشرع لا تحصل الا بواسطة معرفة اللغة والنحو. وهذا ما يعبر عنه كلامه صحيح. ما يعبر عنه بعض الاصوليين - 00:34:43

بان فرض الكفاية انما يسقط عن الباقيين اذا قامت او قام به من يسد حاجة المسلمين. فمثلا في قرية ما يجب عليه فيه من يكون فيه من هو قاض يحكم بينهم. هذه القرية قد تحتاج الى قاض واحد. حينئذ هذا الواحد اسقط عن الباقيين. هذه قرية اخرى - 00:35:03 واوسع من تلك القرية تحتاج الى قاضيين. حينئذ لو قام قاض واحد هل سقط فرض الكفاء على الكل؟ الجواب لا. الجواب لا هذا مراده رحمه الله تعالى بل يجب في كل عصر ان يقوم به قوم يبلغون حد التواتر لان معرفة الشرع لا تحصل الا بواسطة معرفة -

00:35:27

في اللغة والنحو والعلم بهما لا يحصل الا بالنقل المتواتر. فانه لو انتهى النقل فيه الى حد الاحاد لصار الاستدلال على جملة الشرع استدلالا بخبر واحد حينئذ يصير الشرع مظنونا لا مقطوعا وذلك غير جائز. وهو الذي ذكرناه فيما سبق - 00:35:49 الكوكب المنير والداعي الى ذكر اللغة ها هنا. لكونها من الامور المستمند منها هذا العلم لكونها من الامور المستمند منها هذا العلم. وذلك انه لما كان الاستدلال من الكتاب والسنة الذين هما اصل الاجماع - 00:36:09

والقياس يعني الكتاب ثم السنة هما اصل الشريعة هما اصل الشريعة طيب والاجماع والاجماع فرع وان جعله الاصوليون اصلا لماذا هو فرح؟ لانه ما ثبت الا بدلالة الكتاب والسنة. ثم القياس كذلك هو فرع وليس اصلا مستقلا. لماذا - 00:36:28 لكونه دل عليه الكتاب والسنة والاجماع. اذا الاصل هو الكتاب والسنة. بل بعضهم جعل الاصل هو الكتاب فقط كان حجية السنة انما ثبتت من جهة الكتاب. فصار العاصم هو الكتاب فقط. هو كتاب فقط. وعلى كل تذكروا عند الجماهير - 00:36:49

يقال اصول الشريعة اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس لكن من حيث التحقيق هو ما ذكرناه ان الاصل هو واحد ثم السنة متفرعة عن الكتاب ثم الاجماع متفرعة عن الكتاب والسنة ثم القياس متفرعة عن الكتاب والسنة والقياس. ولذلك قال وذلك انه لما كان الاستدلال من كتاب - 00:37:09

والسنة الذين هما اصل الاجماع والقياس وكانا افصح الكلام العربي احتياج الى معرفة لغة العرب بتوقف الاستدلال منهما عليها. وقال الجويني بالبرهان رحمه الله تعالى اعلم ان معظم الكلام في الاصول - 00:37:29 بالالفاظ والمعاني كلام الاصوليين انما يتعلق بالالفاظ والمعاني. اما المعاني فستأتي بكتاب القياس اوصاف. واما الالفاظ فلا بد من الاعتناء بها الفاظ لا بد من الاعتناء بها. فان الشريعة عربية - 00:37:49

ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع خلال يعني صفات الاستقلال يكون مستقلا بنفسه لا مقلدا لان الناظر اما ان ينظر بنظره استقلالا. وهذا هو المجتهد. واما ان ينظر بنظر غيره. حينئذ يكون مقلد - 00:38:09 ثم المقلد قد يكون ظاهرا وباطنا وقد يكون ظاهرا لا وقد يكون باطنا له لا ظاهرا. هنا قال ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن ريانا من النحو واللغة ريان - 00:38:29

على وزني فعلا كسبعان وغضبان يعني ممتلى فعلى ان تدل على على الامتلاء. لان يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن ريانا من النحو واللغة. ريان سبعان - 00:38:48

حينئذ تكفي الاجرومية تكفي لا تكفيه. ولكن لما كان هذا النوع فنا ينتحى ويقصد لم يكثر منه الاصوليون. مع مسيس الحاجة اليه. بمعنى ان الاصوليين لم يذكروا كل ما يتعلق بلغة العرب لماذا؟ لانه علم مستقل له اركانه وبنائه ومصنفاته ومتونه - 00:39:07

وشروحاته الى اخره وكذلك الصرف وكذلك البيان بانواعه هو علم مستقل. وانما يأخذ الاصول ما يحتاجه في تقعيث الاصول. حينئذ ينظر الى اللغة العرب نظرا خاصا. لا نظرا مطلقا من حيث اثبات اللغة فحسب لا - [00:39:37](#)

انما ما يفيد في التقعيد الاصولي من حيث اثبات القاعدة الاصولية. وسبق معنى كلام القرافي وانتبهوا اليه جيدا. وهو ان اكثر قواعد الاصولية انما كانت ناشئة عن الالفاظ العربية. دل ذلك على ان ثم ارتباط بين القاعدة الاصولية وبين لغة العرب. ما لم يكن -

[00:40:00](#)

على قاعدة اصولية حينئذ لا يبحث فيه الاصول. لا يبحث فيه الاصولي. حينئذ نظروا الى ما يحتاجونه من لغة العرب فوضعوه ابوابا في كتب الاصول. وما لا يحتاج اليه حينئذ ينظر فيه في كتب اهل - [00:40:20](#)

من النحو والتصريف والبيان. ولذلك قال هنا ولكن لما كان هذا النوع يعني النحو واللغة نحوها فنا مجموعة ينتحى ويقصد. لم يكثر منه الاصوليون مع مسيس الحاجة اليه. يعني ما تركوه - [00:40:40](#)

ليس ليس لا يفهم منه انه لا يهتم به لا مع مسيس الحاجة اليه. واحالوا مضان الحاجة على ذلك الفن واعتنوا في فهم بما اغفله ائمة العربية ولذلك رد الزركشي رحمه الله تعالى كغيره على من ادعى بان الاصوليين انما بان الاصوليين انما - [00:40:57](#)

علوما ركبوها بعضها مع بعض ورتبوها ابحاثا وقالوا هذا علم مستقل. لانها علوم ليست مستقلة. والجواب ان يقال ما ذكره الجويني رحمه الله تعالى ان نظر النحات انما هو من حيث الظاهر. حيث الظاهر اما التراكيب واما الاشتقاقات - [00:41:24](#)

دون نظر لارتباط الشريعة بهذه المعاني دون نظر باستعمال الشرع لهذه التراكيب والاساليب. ولذلك عبر بعضهم بان من الاصوليين غواصون في المعاني. بمعنى انهم ينظرون في اللفظ ومعناه ثم يربطون بين هذه الدلالات - [00:41:44](#)

اللفظية وما اراده الشارع حينئذ يكونون قد اثبتوا معنى هو اخص من معنى العام الذي اثبته اهل اللغة ولذلك قال هنا واحالوا الحاجة على ذلك الفن واعتنوا في فهم بما اغفله ائمة العربية. واشتد اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه اغفال - [00:42:04](#)

ائمة اللسان وظهور مقصد الشرع اذا ربطوا بين مقاصد الشريعة وما استعمله الشارع فيما هو مرتبط بلسان العرب. وما عدا ذلك فاهملوه. على العكس من استعمال اهل النحو من حيث انهم نظروا في اللفظ ومدلوله العام. دون ارتباط له بشرع او لا. حينئذ اثبتوا اللفظ - [00:42:27](#)

واثبتوا العام المعنى العام ثم هل له ارتباط بالمعاني الشرعية والمقاصد الشرعية لم يلتفتوا الى الى ذلك وثم ترابط بين العلمين من حيث تحقيق المعاني التي دلت عليها الشريعة. وهذا كالكلام على الاوامر مثل الامر يقتضي الوجوب - [00:42:53](#)

لا يتكلم النحات عن هذا يعرفون الامر كلام دل على طلب او ايجاد فعل فحسب لكن يدل على الوجوب ويدل على ان عدم امتثال هذا الامر يترتب عليه العقاب وهل يستلزم النهي عن ضده او لا؟ هذه المسائل لا يتكلم عنها النحات. وان كانت هي من مباحث اللغة. لماذا لا - [00:43:13](#)

تكلم عنها النحات لانه لا مسيس لفهم بهذه المعاني وانما هذا نظر للاصول فثم اقتران بين العلمين الا ان الاصول لهم غوص في المعاني وما يترتب على هذه الالفاظ من حيث اثبات دلالات شرعية لها. وهذا كالكلام على الاوامر - [00:43:36](#)

والنواهي والعموم والخصوص وقضاء الاستثناء. وما يتصل بهذه الابواب ولا يذكرون ما ينصه اهل اللسان الا على قدر الحاجة الماسة التي لا عدول عنها. هذا كلام الجبيني رحمه الله تعالى يبين ان علم اصول الفقه انما يكون مبنيا على تعلم - [00:43:56](#)

بلسان العرب ثم ليس المراد ان يكرروا ما كتبه النحات وانما لهم نظر خاص يتعلق بالمسائل الشرعية التي لها ارتباط بالكتاب والسنة. فنظرهم نظر خاص وليس نظرا عاما كالنحات. اذا كل هذه المسائل والاقوال تدل على - [00:44:19](#)

وجوب تعلم العربية وانها اساس لفهم الشريعة. وقد عرفنا ان اصول الفقه هو قواعد الشريعة وهو اصول الشريعة. بمعنى انه يفتقر اليه المفسر ويفتقر اليه المحدث. ويفتقر اليه الفقيه. ويفتقر اليه كل - [00:44:39](#)

كل من نسب نفسه الى فهم الشريعة. وانه بدون هذا الفن لا يمكن ان يتوصل الى الفهم الصحيح. وانما يكون مقلدا لغيره في الباطن وان ادعى في الظاهر انه متجرد. ثم هذا العلم مبناه على فهم لسان العرب. وقد اجمع اهل العلم على ذلك. وذكرنا - [00:44:59](#)

شيئا مما يتعلق به ولذلك يقول الشافعي رحمه الله تعالى في الكتاب الاول المؤلف في علم اصول الفقه ومن جماع علم كتاب الله العلم بان جميع كتاب الله انما نزل بلسان العرب. ثم قال في موضع ولسان العرب اوسع الالسنه - [00:45:19](#)
مذهبا واكثرها الفاظا. ولا نعلمه يحيط بجميع علمه انسان غير نبي. ولكنه لا يذهب منه شيء على عامته. يعني ما يتعلق به فهم الشريعة فهو محفوظ. لماذا لماذا؟ لان الشريعة محفوظة. حينئذ ما يترتب عليه فهم الشريعة فهو محفوظ. ولذلك قال ولكنه -

[00:45:39](#)

لا يذهب منه شيء على عامتها. يعني هذا يعرف شيئا وبجهله الاخر حينئذ هو محفوظ. يعني لا يلزم ان هذا الذي عليه فهم الشريعة ان يكون موجودا عند كل عالم او ان يكون موجودا في كل كتاب. لا وانما يحفظ من جهة الجملة حتى لا يكون - [00:46:07](#)
جودا حتى لا يكون موجودا فيها من يعرفه. ثم قال فعلى كل مسلم ان يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده ثم قال وما ازداد من العلم باللسان الذي جعله الله لسان من ختم به نبوته وانزل به اخر كتبه كان خيرا له - [00:46:27](#)
كلما ازداد علما من هذا الفن حينئذ كان خيرا له ولا يتوقف. يعني لا ينتهي. علم لسان العرب لا ينتهي. ولذلك يبتدي به طالب العلم ولا يتوقف عنه البتة حتى ينتهي ويخرج من هذه الدنيا لان علم اللغة لا ينتهي علم اللغة لا لا - [00:46:47](#)
قال رحمه الله تعالى وانما بدأت بما وصفت من ان القرآن نزل بلسان العرب دون غيره لانه لا يعلم من ايضاح جمل علم الكتاب احد جهل سعة لسان العرب. جهل سعة لسان العرب. لا يمكن ان يعلم ما اراده الله عز وجل في كتابه او - [00:47:07](#)
وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم الا من علم لسان العرب. اذا من جهل لسان العرب ولم يكن عالما بلسان العرب لا عادة ان يتأتى الى او ان يصل الى فهم الكتاب والسنة الفهم الصحيح. وكثرة وجوهه وجماع معانيه - [00:47:30](#)
فيه وتفرقها ومن علمه انتفت عنه الشبه هذا الذي اراده ابن تيمية رحمه الله تعالى اخذا من كلام الشافعي لان الشبه متعلقة به بالمعتقد حينئذ اذا علم لسان العرب وعلم سعة لسان العرب ووجوه دلالات الالفاظ في لسان العرب حينئذ انتفت عنه الشبه -

[00:47:50](#)

التي دخلت على منجهن لسانه فكان تنبيه العامة على ان القرآن نزل بلسان العرب خاصة نصيحة للمسلمين له فرض لا ينبغي تركه. وهذه نصيحة مني كذلك لكم يا طلبة العلم في كل مكان ممن يبلغه هذا الصوت انه لا - [00:48:10](#)
لا يمكن ان يتحقق طالب العلم على جهة الطلب الصحيح ان يكون على جادة العلماء المعتمرين وان يدعي الاجتهاد الا اذا كان عمليا وريانا بلغة العرب على الجملة التي ذكرها - [00:48:30](#)
الشاطبي رحمه الله تعالى. يقول الطوفي رحمه الله تعالى بالصعقة الغضبية صفحة ستة وثلاثين ومائتين صعقة الغضبية في الرد على منكر العربية. وانكار حاجة طلاب العلم الى لغة العرب هذه بدعة - [00:48:46](#)
قديمة حديثة ولذلك الف الطوفي رحمه الله تعالى هذا الكتاب ردا على من هون من شأن لسان العرب وبين وبين انه دخیل على اهل العلم ودخیل على العلم اذ كان اجماع العلماء انه لا يتأتى فهم نصوص - [00:49:01](#)
الوحيين الا بفهم اللغة العربية. وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. حينئذ بين في هذا الكتاب بيانا شافيا واسعا. يعني لو رجع اليه طالب العلم لوجد بغيته. قال رحمه الله تعالى وفي انزال القرآن عربيا من اعلى - [00:49:21](#)
العلية اثنى المناقب لعلم العربية يعني زينة للغة العرب ان ينزل اخر كتاب بلسان عربي حينئذ تكلم الله عز وجل حقيقة بحرف وصوت بلسان العرب فكان زينة للغة العرب ووجه الدلالة على المدعى هو انه تعالى اخبر انه انزله عربيا في سياق التمدح والثناء على الكتاب - [00:49:41](#)

انه مبين لم يتضمن لبسه عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. وذلك يدل دلالة ظاهرة على شرف اللغة التي انزل عليها. وهذا مما لا نزاع فيه. يعني نزول القرآن - [00:50:11](#)
لسان عربي بلغة العرب دليل على ان لغة العرب شريفة في نفسها. ولذلك مر معنا كلام ابن تيمية فان نفس لغة العربية من الدين. هذا الذي قرره الطوفي رحمه الله تعالى. والطوفي تلميذ لابن تيمية وشيخ له رحمه الله تعالى في نفس الوقت. وحين - [00:50:31](#)

اذ يقول طوفي رحمه الله تعالى لو ادعى مدع وهو كذلك وانما جاء به على جهة التنزل لو ادعى مدع ان تعلم هذا العلم واجب يعني علم وهو كذلك فضلا عن ان يدعيه مستحبا وفضيلة. ومنقبة من حيث ان امتثال احكام الله في كتابه واجب - [00:50:51](#) لو قال قائل بان تعلم اللغة العربية واجب. لماذا؟ لان امتثال احكام الله عز وجل في الوحيين. ما حكم امتثال احكام الله عز وجل واجبة. مجمع عليه. مجمع عليه. من حيث ان امتثال احكام الله في كتابه واجب - [00:51:15](#) وذلك موقوف على فهم مضمون الكتاب وذلك اي امتثال احكام الله عز وجل موقوف على فهم مضمون الكتاب لان الامتثال فرع الفهم تفهم اولاً ثم تمتثل. اذا الامتثال متوقف على مضمون الكتاب - [00:51:35](#) انا على فهمي وفهم مضمون الكتاب متوقف على معرفة اللغة التي انزل الكتاب بها. اذا ترتبت بعضه على بعض وما ذلك من فن العربية بالاجماع بالاجماع مأخذ ذلك يعني فهم - [00:51:55](#) الكتاب والسنة انما يكون بلسان عربي. يعني بلغة العرب هذا بالاجماع مما لا نزاع فيه بين اهل العلم. لكان ذلك دليل اذا لا جواب عنه لا جواب عنه وهو كذلك. هذا هو الدليل الصحيح - [00:52:14](#) ولكن هو لكونه رد على بعض الجهلة قال لو ادعى مدعي وقرر المسألة على ما ذكر وهو كذلك. ولذلك قال وبه في هذا الدليل تلازم بين المقدمات الثلاثة والرابعة وبه احتج الاصوليون على وجوبه على الكفاية - [00:52:30](#) على على الكفاية انه فرض كفاية. فالعجب ممن ينكر فضل هذا العلم كيف يعد من الناس؟ كيف يعد من الناس الذي ينكر فضل هذا العلم بعد معرفة كلام اهل العلم كيف يعد من الناس؟ كيف يعد من العلماء؟ كيف يعد من - [00:52:48](#) اهل الاجتهاد كيف يعد من اهل الافتاء؟ هذا يدل على جهل من اعده وكذلك هو في نفسه. لكن هكذا يقول الطوفي رحمه الله تعالى لا جرم لم نرى احدا انكر فضله الا جاهلا به وهو معذور فان القائل يقول - [00:53:12](#) يا نفس فاستيقني علما ومعرفة بان من جهل الاشياء يعاдиها. يقال في المثل المرء عدو او عدو وما ما جهل هذا يدل على ماذا؟ لان الامر مستقر عند اهل العلم. وهذا سبق معنا كلام شيخ الاسلام رحمه الله تعالى. السيوطي رحمه الله تعالى في شرح الكوكب - [00:53:32](#) كوكب الساطع الذي يأتي ان شاء الله تعالى في الجزء الثاني صفحة اربع مئة وواحد وثمانين. يقول رحمه الله تعالى الخامس يعني من الشروط التي يجب توفرها في المجتهد يعني في المفتي من اراد ان يفتي الناس واذا اردت ان تستفتي لابد ان يكون هذا الشرط متحققا في الشرط - [00:53:54](#) الخامس ان يكون متوسطا في معرفة الالات من اللغة والنحو اعراما وتصريفا. واصول الفقه والمعاني والبيان لتوقف الاستنباط عليها. ان يكون متوسطا يعني عالما. في معرفة الالات. من لغة والنحو اعرابا وتصريفا. واصول الفقه - [00:54:15](#) والمعاني والبيان يعني البلاغة لتوقف الاستنباط عليها. اما الاصول اما الاصول يعني اصول الفقه جعلناه شرطا. فلان بها ان يعرف كيفيته. يعني كيفية الاستنباط بالاصول يستطيع ويميز بين الطريقة الصحيحة في الاستنباط من - [00:54:40](#) الا دون غيرها من الطرق الخاطئة. واما البواقي من اللغة نحوا وصرفا وعرابا والبيان. واما البواقي فلانه لا يفهم المراد من المستمع الا بها لا يفهم المراد من المستنبط الا بها. لانه عربي بليغ - [00:55:00](#) وعلم من المتوسط انه لا يكفي الاقل متوسط يعني لا يكفي الاقل. ولذلك تعلم جهل من يقول الان بانه يكفي طالب العلم ان يقرأ الاجرومية. وقد قيل ويكفي طالب العلم في الاصول ان يقرأ الورقات وقد قيل. يقول هذا يدل على انه جاهل جهلا مركبا. وعلم - [00:55:20](#) المتوسط انه لا يكفي الاقل. ولا يشترط بلوغه الغاية في ذلك والتبحر فيه كما ادعاه الشاطبي رحمه الله تعالى وقال الاستاذ يجب التبحر في الحروف التي تختلف بها المعاني يعني حروف المعاني. ويكتفي او يكتفى - [00:55:46](#) المتوسط فيما عداها فيما عدا الى ان قال السيوطي رحمه الله تعالى واما اصول الفقه فكلما كان اكمل في معرفته كان اتم في اجتهاده يعني لا ينتهي النظر فيه البتة. وقال الطوفي كذلك في مختصر الروضة - [00:56:06](#)

في الشرح ويشترط للمجتهد ان يعرف من النحو واللغة ما يكفيه في معرفة ما يتعلق بالكتاب والسنة من نص وظاهر ومجمل وحقيقة ومجاز وعام ومطلق ومقيد ودليل خطاب ونحوه كفحوى الخطام ونحن ومفهوم لان بعض الاحكام يتعلق بذلك ويتوقف عليه - [00:56:26](#)

ضروريا ثم مثل لذلك. هذه المباحث هي اهم ما يعتنى به في اصول الفقه. وهي مأخوذة من دلالات الفاظ اذا لا يمكن ان يتصور من يكون مجتهدا في اصول الفقه الا اذا كان كذلك في - [00:56:51](#)

لغة العرب ثم قال وعلم تتعلق به الاحكام الشرعية هذا التعلق جدير ان يكون معتبرا في الاجتهاد وهو كذلك هو شرط لا يمكن ان يتحقق الاجتهاد الا بالتحقق به بلسان العرب ان يكون ريانا. ويلحق بالعربية التصريف - [00:57:09](#)

لما يتوقف عليه من معرفة ابنية الكلم والفرق بينهما. كما سبق في باب المجمل من لفظ مختار مغتال فاعلا ومفعولا غير ذلك. وقال الزركشي رحمه الله تعالى في جمع شرح جمع الجوامع - [00:57:29](#)

الذي يسمى تشنيف المسامع وهو اجل واحسن شروح الجمع كما سيأتي. قال في جمع الجوامع ذو الدرجة الوسطى لغة وعربية واصولا وبلاغة يعني ان يكون المجتهد ذا درجة وسطى لغة وعربية واصولا وبلاغة. قال - [00:57:44](#)

الزركشي اما اعتبار اللغة والعربية شارحة تلك الجملة اما اعتبار اللغة والعربية فلان شرعنا عربي لان شرعنا عرب. شرعنا يعني الكتاب والسنة. ليس عندنا الا الكتاب والسنة. فلا يمكن التوصل اليه الا - [00:58:10](#)

بفهم كلام العرب هذا نفي. هذا نفي وهو على اصله. لا يمكن التوصل اليه الى فهم الشرع. الا فهم كلام العرب وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. ولو ان المصنف عبر بدل العربية - [00:58:30](#)

نحو لكان احسن. لشمول الاعراب او لشموله الاعراب والتصريف. كل منهما في درجة واحدة. ثم قال واما اعتبار معرفة البلاغة فلان الكتاب والسنة في الزروة العليا من الاعجاز فلا بد من معرفة الاعجاز ومواقفه واساليبه ليتمكن بذلك من من الاستنباط. وقال

الشوكاني رحمه الله تعالى في ارشاد - [00:58:50](#)

الفحول الى تحقيق علم الاصول. الشرط الثالث من شروط المجتهد ان يكون عالما بلسان عالما تدري هذه الكلمة هذه يقولها عالم. حينئذ اذا عبر بكونه عالما فهي على اصلها عالما اذا المبتدي والمتوسط لا يدخل في هذه الجملة. ان يكون عالما بلسان العرب -

[00:59:17](#)

حيث يمكنه تفسير ما ورد في الكتاب والسنة من الغريب ونحوه. الى ان قال وانما يتمكن من معرفة معانيها وخواصي تراكيبها وما اشتملت عليه من لطائف المزايا من كان عالما بعلم النحو والصرف - [00:59:44](#)

والمعاني والبيان انظروا يركزون على هذه العلوم لانها هي الاصل. هي هي الاصل. كما قال الشاطبي فيما سبق رحمه الله تعالى. اما علم العروض القوافل الكلمات هذه ليست بداخله وان كان العلم بها يعتبر كمالا في العلم بلسان العرم. من كان عالما بعلم النحو

والصرف - [01:00:04](#)

والمعاني والبيان حتى يثبت له في كل فن من هذه ملكة يستحضر بها كل ما يحتاج اليه عند عليه او يشترط الملك والملكة انما تحصل به مزاولة العلم وممارسة المطولات التي تورث الملكة في - [01:00:27](#)

الشخص واما المختصرات كما سينص هذه لا تورث ملكة عند طالب وانما الذي يورث الملك هو ممارسة الفن من حيث التطبيق وكذلك البقاء المدد الطويلة مع مع المطولات جردا واختصارا ونحو ذلك. حتى يثبت له في كل فن من هذه ملكة - [01:00:47](#)

يستحضر بها كل ما يحتاج اليه عند وروده عليه. فانه عند ذلك ينظر في الدليل نظرا صحيحا. يعني مباشرة دون ان يفهم الدليل بفهم غيره. وانما يستعين بفهم غيره من العلماء لنلا يشذ ويفهم شيئا - [01:01:12](#)

لم يدل عليه النص لانه كما سيأتي معنا انه لا يخلو عصر الصحابة عن قائل بحق فاذا كان الاقوال محصورة فيه في ثلاثة حينئذ لا يجوز زيادة قول رابع فيكون الاجماع قد انعقد على القولين او على الثلاثة وحينئذ زيادة قول على هذه الاقوال - [01:01:32](#)

يعتبر من البدع المردودة على صاحبها. فانه عند ذلك ينظر في الدليل نظرا صحيحا. يستخرج منه الاحكام يعني بنفسه استخراج قويا

ثم قال ومن جعل المقدار المحتاج اليه من هذه الفنون هو معرفة مختصراتها او كتاب - [01:01:52](#)

متوسط من المؤلفات الموضوعة فقد نعم نعم. من المؤلفات الموضوعة فيها فقد ابعد بعد يعني صار قوله بعيدا عن عن

الصواب. يعني المختصرات والكتب المتوسطات لا تكفي. وانما - [01:02:12](#)

لابد ان يكون عالما ذا ملكة في هذه الفنون وهذه المختصرات والمتوسطات لا تورث الملكة ولا تجعل الشخص عالما وان كان قد يكون

عالما ببعض مفردات او مسائل ذلك الفن. ثم قال بل الاستكثار - [01:02:32](#)

من الممارسة لها والتوسع في الاطلاع على مطولاتها مما يزيد المجتهد قوة في البحث وبصرا في الاستخراج او سيرة في حصول

مطلوبه والحاصل انه لابد ان تثبت له الملكة القوية في هذه العلوم وانما تثبت هذه الملكة - [01:02:50](#)

طول الممارسة وكثرة الملازمة لشيوخ هذا الفن. وقال فخر الدين الرازي بالمحصول في علم اصول الفقه الجزء السادس صفحة اربعة

معرفة النحو واللغة والتصريف لان شرعا عربي فلا يمكن التوصل اليه الا بفهم كلام العرب وما لا يتم الواجب الا به - [01:03:10](#)

فهو واجب ولا بد في هذه العلوم من القدر الذي يتمكن المجتهد به من معرفة الكتاب والسنة ثم لينظر البرهان الجبيني الجزء الثاني

الصفحة تسعة وستين بعد المئة الثامنة كذلك شرح اللمع لابي اسحاق الشيرازي الجزء الثاني اربعة وثلاثين بعد - [01:03:30](#)

الالف والبحر المحيط الجزء السادس صفحة مئتين واثنين وشرح الكوكب المنير الجزء الرابع صفحة اثنتين وستين واربع مئة والابهام

شرح المنهاج السلبيين الجزء الثالث صفحة مئتين وخمسة وخمسين والتلخيص في اصول الفقه للجويني الجزء الثالث صفحة اربعة

اربع مئة وتسعة وخمسين - [01:03:50](#)

الاداب الشرعية حيث عقد فاصلا في علم الاعراب لصاحب الحديث. علم العراق لصاحب الحديث. والجزء الثاني صفحة مئة وثمان

وعشرين. وكذلك الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى الجزء السابع صفحة مئة وستة عشر وكذلك الجزء الثاني ثلاثين

صفحة مئتين واثنين وخمسين وكذلك التلخيص - [01:04:10](#)

ابن حزم هذا فيه كلام جيد ما كأنه طويل تركته مئة وستة وعشرين كذلك الموافقات للشاطمي الصفح الخامس الجزء الخامس

صفحة مئتين صفحة اثنين وخمسين. هؤلاء كما ترى اجماع اجماع على ان اللغة العربية اساس لطالب العلم. ولذلك طلب العلم -

[01:04:32](#)

لمن اراد ان يكون مجتهدا. طلب العلم يحتاج الى تفصيل. ان كان يريد من طلب العلم ان يكون مجتهدا محصلا كافرا للامة وان يكون

صاحب نظر مستقل بنفسه. حينئذ لابد من هذه الطريقة. يعني لابد ان يقوم نفسه اولا بلسانه - [01:04:52](#)

العرب لما سمعته من الاجماع من اهل الاصول وغيرهم بان لسان العرب شرط في فهم الكتاب والسنة. لان فهم الكتاب والسنة متوقف

على فهم لسان العرب. لان كتاب والسنة عرييان. حينئذ من اراد العلم على ان يكون صاحب مرتبة عليا بين اهل العلم. حينئذ يتعين

عليه هذا الطريق - [01:05:12](#)

ومن كانت همته ادنى من ذلك حينئذ يأخذ درجة الادنى من من ذلك فيأخذ شيئا متوسطا في لسان العرب من اجل ان يتوسط في

الشريعة كما قال الشاطبي فيما سبق. ومن لم يكن الا مريدا لفهم الضروريات من الدين حينئذ يكون مبتدأ في لسان العرب ليكون -

[01:05:35](#)

مبتدأ في فهم الشريعة. ولذلك لا يفهم من كلام ان طالب العلم بجميع اصناف طلاب العلم لا بد ان يسلكوا هذا المسلك. لان هذا

المسلك يكون صاحبه ذا همة عالية لكن الذي اريد ان اصل اليه ان الفتوى من باب الاجتهاد وباب الاجتهاد - [01:05:56](#)

يتحقق الا بهذا الشرط الذي اجمع عليه اهل العلم. حينئذ من كان عديما لسان العرب او كان قاصرا او جاهلا به او لم يكن ذا درجة

وسطى بلسان عرب حينئذ لا يحل لمسلم ان يستفتيه البتة - [01:06:16](#)

ولا يحل له ان ينصب نفسه مفتيا للامة. لماذا؟ لانه لم يتحقق بالالة التي لا يمكن التوصل الى الاجتهاد الا بها. وانما يكون مقلدا وان

ادعى الاجتهاد. فاذا كان مقلدا فقد اجمع - [01:06:36](#)

اهل العلم على ان المقلد جاهل واذا كان جاهلا حينئذ لا يحل له ان ينظر في الدالة نظرا مستقلا فيقول هذه المسألة فيها ثلاثة اقوال

واحتج فلان بكذا وفلان بكذا ثم النتيجة الراجح كذا. حينئذ اين انت من الاجتهاد - [01:06:56](#)

او درجة الاجتهاد او ما جعله اهل العلم شرطا لتحقيق الاجتهاد. فاذا لم يكن متحققا حينئذ لا يحل له النظر في كتاب السنة نظرا مستقلا وانما يجب عليه التقليد. يجب عليه ان يكون مقلدا ولا يحل له ان يفترى على الله تعالى الكذب - [01:07:16](#)

لانه اذا قال بان حكم الله تعالى كذا ولم يكن ذا اهلية صحيحة مستقيمة ولم تكن له اسس سليمة وقواعد صحيحة حينئذ يكون مفتريا على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم الكذب ويكون مدعيا ولا بس ثوبي زور حينئذ يجب - [01:07:36](#)

لمثل هذا. العلوم التي ينبغي العناية بها اربعة على جهة الاجمال. اربعة على جهة الاجمال. اولها علم النحو وهو اقدمها واشرفها من حيث الوجود من حيث التأليف من حيث اهله كذلك. فالنحو يعتبر من اول ما ما الف - [01:07:56](#)

ومرجعه كما قيل لعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فواضعه حيث كتب لابي الاسود الدؤلي رحمه الله تعالى وكان منطلق هذا العلم هذه على ما اشتهر عند اهل العلم وهذا العلم به اقامة الكلمة ومعرفة التراكيب. لا يمكن ان يعرف - [01:08:22](#)

التراكيب الا اذا عرف الاعراب الا اذا عرف الاعراب فهو اصول بها يستطيع ان يميز بين الكلام العربي الذي وافق من حيث النطق وبناء حينئذ اذا لم يكن مليا بهذا الفن لم يستطع ان يميز بين التراكيب الصحيحة و - [01:08:40](#)

غيره. فمن لم يعرفه لا يمكن ان يفهم الحمد لله رب العالمين. ولا ان يفهم لا اله الا الله. لا اله الا الله لها اعراب ولذلك يختلفون في تقدير الخبر لا اله الا الله. ولذلك من لا يعرف جزئياته ولا يستطيع اجابة مسائله - [01:09:00](#)

لا يمكن حينئذ ان يفتي الناس في كثير من مسائلهم الفقهية. فمن لم يكن ذا سلاح من علم النحو لا يمكن ان يفهم الشريعة على الوجه الصحيح كما ذكرناه سابقا ولا ان يفتي في كثير من المسائل. ثم بعد النحو بعد النحو بعضهم يرى انه يقدم التصريف. وبعضهم يرى - [01:09:20](#)

انه يقدم فقه اللغة. يعني علم المفردات. مفردات اللغة. وهو العلم الثاني عند بعضهم في الاهمية. فهذه اللغة ليست مثل غيرها من من اللغات. وانما اللفظ الواحد قد يكون مستعملا في لغة حمير مثلا بمعنى قد يرادف - [01:09:40](#)

اللفظ عند حجازيين لكن بمعنى اخر. حينئذ لابد من معرفة الفوارق بين الاستعمالات فهذه اللغة ليست مثل غيرها من اللغات بل لها كثير من المفردات المتداخلة بعضها يجمعها جذر واحد وبعضها - [01:10:00](#)

وتختلف في الجزر وبعضها يعرف في بعض المناطق دون بعض ماذا؟ كلفة اهل اليمن واهل نجد واهل الحجاز والقرآن نزل به بلغة العرب حينئذ بعض المفردات جاءت في لغة الحجازيين. وبعضها بلغة حمير وبعضها بلغة - [01:10:18](#)

اهل نجد ونحو ذلك. حينئذ لا يمكن ان يميز بين هذا وذاك لا بمعرفة. لكن هذا العلم جرى فيه اهل العلم على انه لا يدرس استقالات. وانما في الغالب يؤخذ - [01:10:42](#)

من شروحات من التفاسير ومن الشروحات وانما اذا اشكل على طالب العلم شيء حينئذ يرجع الى المعاجم المطولات لساني واء والقاموس. واما انه يدرس او انه يجرد. هذا الظاهر انه لا يكون لا يكون كذلك. العلم الثالث علم التصريف - [01:10:52](#)

وهو علم تعرف به اوجه الاشتقاق كلمات من حيث المصادر وما فرع عنه من الاسماء وكذلك الافعال ان المصدر هو الاصل فيه بالاشتقاق. هو علم لا غنى عنه في تفسير القرآن والسنة. ولا يمكن ان يكون الانسان صاحب تدبر وتفاهم - [01:11:12](#)

كان متقنا لهذا العلمي. ثم العلم الرابع من هذه العلوم علم معاني. كان ودنا ان نذكر لكل علم الطريق الذي يتوصل به الى اتقان لكن ذكرنا شيئا فيما مضى من الدروس بالنحو والصرف فلا عودة ولا اعادة. علم المعاني وهو علم يعرف به احوال اللفظ العربي -

[01:11:32](#)

التي بها يطابق مقتضى الحال. مقتضى الحال. وبه يتم التعبير على الوجه الصحيح من التقديم والتأخير الحذفى والاثبات وغير ذلك مما يحتاج اليه المعبر في كلامه ولا يمكن ان يفهم الانسان سرد الكلام ولا تفصيل الجمل الا اذا كان عارفا بعلم - [01:11:52](#)

معاني لان ثم مغزى للحذف قد يحذف للعلم به قد يكون ثم نكت الى اخره والايجاز والاطناب وغيرها. العلم الخامس علم البيان وعلم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضح الدلالة عليه - [01:12:12](#)

يعني الذي يقصد به التعبير باساليب متنوعة والمعني واحد والمعنى واحد كالحقيقة والمجاز والكناية والتصريح وانواع التشبيه واغراض التشبيه ومقاصده ونحو ذلك. فهذا العلم من لم يتقنه لا يمكن ان يفهم كثيرا من دلالات الالفاظ من الكتاب والسنة العلم -

01:12:31

السادس علم البديع وهو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال وضوح الدلالة وهذا به كما قيل الاعجاز في القرآن. اعجاز فيه بالقرآن قد يكون في اللفظ لان منه ما هو لفظ ومنه ما هو معنوي - 01:12:51

علم الثامن علم الاشتقاق من كان داخلا في التصريف عند الاقدمين لكن جعل بعضهم انه علم مستقل بذاته تفهم به العلاقة بين الفاظ اللغة ويمكن ان ينظر الى اللغة كأنها سلسلة واحدة او متقاربة. وهذا العلم معين على اوجه التدبر - 01:13:14

مختلفة ومعينة على الاستنباط في كثير من الاحكام من الايات والاحاديث. هذا اهم ما ما يذكر. وقد كفانا اهل التفسير واهل الحديث باخذ ما يحتاجه المفسر من الدواوين ونحوها. حينئذ لك طريقان في دراسة ما يحتاجه طالب العلم في النظر في لسان - 01:13:38

العرب من حيث الدواوين. اما ان يكتفى بما ذكره ابن جرير وغيره وفي كتب التفسير حينئذ لا اشكال فيه. ما من معنى الا لو يذكر قول شاعر قول الشاعر كذا وكذلك القرطبي الجامع كذلك ابن كثير وغيرهم. كفونا المؤنة في ذلك. واما ان يرجع الى العصر

01:14:02 - فيقرأ

هذا مشوار فيه شيء من؟ من الطول. حينئذ طريقان من اكتفى بما ذكره المفسرون وارباب الشروحات في الاحاديث وهذا به لانه مما يحتاجه المفسر ويحتاجه الناظر في لغة العرب من الشعر واما ان يجعل العلم مستقلا فيدرس في غيره من العلوم. فاذا -

01:14:22

التاسع جعلناه مستقل العلم واداب العرب واشعارها ولا يمكن ان يستدل لاي معنى من معاني القرآن او السنة الا من خلال هذا العلم.

وهو كذلك يعني لا نثبت علم لا نثبت معنى للفظ الا اذا - 01:14:42

ورد اما نثرا من اما نثرا واما شعرا اما نثرا كخطب منقولة عن بعض العرب واما شعرا قصائد ودواوين. وهذا كفانا كما ذكرت من كتب فيه تفسير ونحوه فان الاستدلال بالدلالات دلالات الالفاظ انما يكون على هذا الوجه ومن اشعار العرب تؤخذ وتعرف - 01:14:56

ولذلك اوصى عمر بحفظ ديوان ديوان العرب هذا اهم ما يتعلق بما يحتاجه طالب العلم خاصة النحو وفقه اللغة والصرف والبيان بانواعه الثلاث. وكذلك الاشتقاق فلا بد ان يكون ذا درجة وسطى في هذه العلوم كلها - 01:15:21

ولا يكتفى بالمختصرات ولا يكتفى بالمتوسطات بل لابد ان يتبحر في المطولات وهذا كما ذكرت انفا لنلا يفهم كلامي باني احمل طلاب علم ما لا يقدر. لان لا يظن الظان انه لا يمكن ان تطلب العلم لله - 01:15:41

اذا بلغت هذه الدرجة من لسان العرب لا ليس هذا المراد. وانما مرادي من اراد ان يكون مجتهدا يعني ان لا يكون مقلدا لغيره. بان

يكون ذا نظر مستقل. ينظر في الكتاب والسنة وينظر في اقوال اهل العلم وما استدلو به ثم - 01:16:01

ما يرجح بنفسه دون ان يقلد غيره من من العلماء. هذا النوع وما اكثر مدعيه الان. هذا النوع لا يحل له اذا كان مليا به بلسان عرب. اما اذا اكتفى بان يفهم اقوال اهل العلم وان يقلد واحدا منهم حينئذ لا يشترط له. المقدم - 01:16:19

اراح نفسه اراح نفسه لا يحتاج الى دراسة اي شيء. بل يأخذ متنا من المتون الفقهية ويدرسه ويفهم مراد المصنف حينئذ نطبق كما قال وحينئذ تسلم له المؤنة ولا ولا يحتاج الى ان يبذل وقته ونحو ذلك فيه لكن يبقى انه مقلد. ولا يحل له ان يقول الراجح كذا لانه

01:16:39 - غير

مؤهل للنظر في الادلة. وهذا الذي عانيته بهذه الكلمة. لان الكثير ممن قد ينصب نفسه للافتاء يظن انه قد افتي انه قد رجح بين

الاقوال ثم يظن انه بلغ درجة الاجتهاد وليس الامر كذلك. ليس الامر كذلك بينه وبين الاجتهاد بعد - 01:17:04

مشرقين حينئذ لابد ان ينظر في لسان العرب واصول الفقه بالنظر الذي حدده الاصوليون. وما لم يكن كذلك حينئذ لا يحل لك حتى ان يا طالب العلم ان تزكي او تثني او تطلق او تشير الى الافتاء الا من كان اهل الليل لاجتهاده والا كنت متعاوناً معه - 01:17:24

وعلى على الائم وانتبه لهذا. لان لانه كثر الان كثر الان من يدعي الافتاء. من يدعي الاجتهاد؟ من يدعي انه واهل الليل للترجيح. وهذا

كما ذكرنا عندما يكون بدراسة ما ذكره اهل العلم انه شرط لتحقيق الاجتهاد. فان لم يكن كذلك وحينئذ لا يحل له ولا - [01:17:44](#)

غيره ان ينظر اليه نظر المجتهدين. ثم لا يحل له ولا لغيره ان ينصب نفسه للافتاء ولا ان يدل عليه لماذا؟ لفقد شرط الاجتهاد. وحينئذ لابد من النظر في مسألة التقليد. مسألة التقليد الان تحارب من اصلها وليس الامر كذلك. بل لا بد - [01:18:04](#)

من التوسط فيه. حينئذ من لم يكن اهلا للاجتهاد وجب عليه التقليد. وجب عليه ان يقلد فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون كل من لم يكن متحققا بالاجتهاد بالاجتهاد حينئذ وجب عليه السؤال ولو كان مشهورا ولو كان ممن ينسب - [01:18:24](#)

من العلم زورا حينئذ وجب عليه ان يقلد غيره. واما محاربة متابعة المذاهب الاربعة او مقلدة من كان حيا لاجل لان التقليد مذموم نقول نعم التقليد مذموم في نفسه. الاصل فيه التحريم. وانما يجوز لضرورة وتكون الضرورة - [01:18:44](#)

هذه مقدرة بقدرها ومن اصحاب الضرورة من لم يكن اهلا للنظر في الكتاب والسنة ابتداء وانتهاء حينئذ وجب عليه ان ولذلك يقول الشيخ الالباني رحمه الله تعالى كنا كنا نشتكى من الجمود والان نشتكى من الانفلات وهو - [01:19:05](#)

كذلك كنا نشتكى من الجمود يعني من يكون اهلا للنظر وهذا موجود في السابق يكون من اهل الاصول. ولذلك حتى في جمع سيأتي في اخره انه يقرر وجوب التقليد. وانت اهل للنظر. انت من اهل اللسان العربي. وانت من اهل تقرير وتأسيس - [01:19:25](#)

حينئذ يحرم عليك التقليد فهذا جمود وهذا مذموم ولا شك فيه. حينئذ نقول هذا الجمود مذموم. واما من لم يكن كذلك حينئذ نقول هذا الجمود محمود فيجب عليه ان يقلد غيره. فلما كانت محاربة التقليد هكذا بدون زمام ادت الى - [01:19:45](#)

دام وصل الحال اليه الان. كنا نشتكى من الجمود ثم حوربت المذاهب الاربعة وذمت عند حتى طلاب العلم مبتدئين. حينئذ صار يدعي انه مرتهب والكل يدعي انه اهل لي ان ينظر بين اقوال الائمة ثم يرجح وهو لم يفقه بعد الاجرومية ولا الورقات وهذا موجود بكثرة - [01:20:05](#)

صارمت محاربة المذاهب ومتابعة المذاهب لها اثر كبير في فساد الشريعة من حيث التلقي ونقل الاحكام الشرعية. حين لابد من التوسط في مسألة التقليد. فكل من لم يكن حتى انت في نفسك يا طالب العلم اذا لم تكن اهلا للنظر في الترجيح بين الاقوال وجب عليك التقوى - [01:20:25](#)

ولا يجوز لك البت ان ان تجتهد. حينئذ كنا نشتكى من الجمود والان نشتكى من الانفلات وهو كذلك وهو كذلك تم انفلات وفتح الباب على مصراعيه وصار الكل يدعي انه امام مجتهد. وفق الله الجميع لما يحبه - [01:20:45](#)

ويرضى صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:21:05](#)